

وزارة العدل

قرار وزير العدل رقم ٢٩٢٥ لسنة ٢٠١٥

وزير العدل

بعد الاطلاع على الدستور :

وعلى قانون الإجراءات الجنائية رقم ١٥٠ لسنة ١٩٥٠ وتعديلاته :

وعلى قانون السلطة القضائية رقم ٤٦ لسنة ١٩٧٢ وتعديلاته :

وعلى كتاب السيد المستشار رئيس محكمة استئناف القاهرة المؤرخ ٢٠١٥/٤/٧ :

وبناءً على ما عرضه السيد المستشار مساعد وزير العدل لشئون المحاكم :

قرر :

(المادة الأولى)

نقل مقر انعقاد جلسات الدائرة (٢٨) جنایات جنوب القاهرة المختصة بنظر القضية رقم ٧٩٨٨ لسنة ٢٠١٤ جنایات الزيتون والمقيدة برقم ٣٢٥٤ لسنة ٢٠١٤ كلى غرب القاهرة ، والمحدد لنظرها جلسة ٢٠١٥/٥/٣ ، إلى معهد أمناء الشرطة بمنطقة طرة - محافظة القاهرة ، بدلاً من المقر الحالى .

(المادة الثانية)

على الإدارات المختصة بوزارة العدل والنيابة العامة تنفيذ هذا القرار .

(المادة الثالثة)

يُنشر هذا القرار بالواقع المصرية ، ويُعمل به اعتباراً من يوم الأحد الموافق ٢٠١٥/٥/٣

صدر في ٢٠١٥/٤/١٦

وزير العدل

المستشار / محفوظ صابر